

مَجَلَّةُ كَلْبِيَّةُ
الإمام الأعظم الجامع

العدد السادس والخمسون

«الجزء الثاني»

ذي الحجة ١٤٤٧ هـ

حزيران ٢٠٢٦ م

هيئة تحرير المجلة لسنة ٢٠٢٦م

- أ.د. صلاح الدين فليح حسن - عميد كلية الإمام الأعظم الجامعة المشرف العام
أ.د. فهيمي أحمد عبد الرحمن رئيس التحرير
أ.م.د. علي داود خلف مدير التحرير
أ.د. إسماعيل عبد عباس عضو
أ.د. محمود عبد العزيز محمد عضو
أ.د. حقي إسماعيل محمود عضو لغوي
أ.د. حسام مشكور عواد عضو
أ.د. محمد عبد القادر عجاج عضو مترجم إنكليزي
أ.د. وسام محمد خليفة عضو
أ.د. أحمد ياسين معتوق عضو
أ.د. خالد مصطفى عبيد عضو
أ.د. نور سعد محسن عضو
أ.د. وصفي عاشور أبو زيد / تركيا عضو
أ.د. محسن المطيري / الكويت عضو
أ.د. لبنى خميس مهدي / وزارة التعليم العالي عضو
أ.م.د. عبد الوهاب أحمد حسن الطه عضو
أ.م.د. محمد صالح حسن / دائرة البحوث عضو

شروط النشر في مجلة
كلية الإمام الأعظم الجامعة / العراق



الرقم الدولي ISSN: 1817 - 6674

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد هو ٨١٨ في ١٧/٣/٢٠٠٥م

مجلة كلية الإمام الأعظم الجامعة، مجلة إنسانية من المجلات العلمية الأكاديمية الرصينة، وقد صدرت موافقة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي لاعتمادها بالرقم: بت/٨٦٤ في ٢٤/٥/٢٠٠٥.

شروط النشر العامة:

تسعى هيئة التحرير في مجلة كلية الإمام الأعظم الجامعة إلى الارتقاء بمعامل التأثير (Impact Factor)، تمهيداً لدخول المستوعبات العلمية العالمية، وعليه تنشر مجلة الكلية البحوث التي تتسم بالرصانة العلمية والقيمة المعرفية، وبسلامة اللغة، ودقة التوثيق وفق الشروط الآتية:

١. ألا يكون البحث منشوراً سابقاً في مجلة أخرى، وألا يكون جزءاً من بحث سابق منشور، أو من رسالة جامعية، وعلى الباحث أن يوقع نموذج تعهدٍ بالألا يكون البحث منشوراً، أو سبق تقديمه للنشر في مجلة أخرى، وألا يقدمه للنشر في مجلة أخرى بعد نشره في مجلة كليتنا، وأن يوافق على نقل حقوق نشر البحث إلى المجلة في حال قبول نشره.

٢. ألا يذكر اسم الباحث أو أي إشارة تدلُّ عليه في متن البحث؛ لضمان سرية وحيادية عملية التحكم.

٣. ألا يزيد عدد الكلمات في البحث على (٨٠٠٠) كلمة، مع المصادر والملاحق، أو ألا يزيد على خمس وعشرين صحيفة.

٤. أن تحتوي الصحيفة الأولى من البحث ما يأتي:
 - أ. عنوان البحث باللغة العربية والإنجليزية.
 - ب. اسم الباحث ودرجته العلمية وتخصصه باللغة العربية والإنجليزية.
 - ج. مكان عمل الباحث باللغة العربية والإنجليزية.
 - د. رقم هاتف الباحث وبريده الإلكتروني الجامعي.
 ٥. يقدم الباحث ملخصًا (باللغة العربية والإنجليزية) لا يقل على (١٥٠) كلمة.
 ٦. يوضع بعد الملخص (Abstract) مباشرة الكلمات المفتاحية لموضوع البحث (Keyword)، باللغة العربية والإنجليزية.
 ٧. على الباحث اتباع قواعد الاقتباس وتوثيق المصادر، وأخلاقيات البحث العلمي بما يتوافق مع سياسة المجلة.
 ٨. تكتب الهوامش داخل المتن وبين قوسين (APA) النظام الأمريكي وكما يأتي:
 - مع تطور الحياة (الزمخشري، ١٩٩٩: ٣٥).
 - قائمة المصادر باللغة العربية (APA).
 - قائمة المصادر باللغة الإنكليزية (APA).
 ٩. الاستشهاد بعددين من أعداد المجلة المنشورة سابقًا والمرفوعة في الموقع الإلكتروني الخاص بكليتنا في الرابط الإلكتروني: <https://www.iasj.net/iasj/journal/224/issues>.
 ١٠. تطبق المجلة نظام فحص الاستلال الإلكتروني باستخدام برنامج (Turnitin) ويرفض نشر الأبحاث التي تتجاوز فيها نسبة الاستلال ٢٠٪.
 ١١. يخضع البحث لفحص أولي تقوم به هيئة التحرير في المجلة، وذلك لتقرير أهلية البحث للتحكيم، ويحق لها أن تعتذر عن قبول البحث دون تقديم الأسباب.
 ١٢. تتبع المجلة التقويم المزدوج السري لبيان صلاحية البحث للنشر، إذ يعرض البحث المقدم للنشر على محكمين اثنين من ذوي الاختصاص، ويتم اختيارهما بسرية مطلقة، بالإضافة إلى عرض البحث على خبير لغوي لتقويم سلامته اللغوية.
 ١٣. الأبحاث التي يقترح المحكمون إجراء تعديلات عليها لتكون صالحة للنشر، تعاد إلى أصحابها لإجراء التعديلات المطلوبة عليها، وخلاف ذلك لا يتم استلام البحث، وستتم مراجعة البحث من قبل هيئة التحرير للتأكد من التزام الباحث بالأخذ بجميع الملاحظات المثبتة من قبل المقيمين.

١٤. تُعبّر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها، لا عن رأي المجلة.
١٥. تنشر المجلة أعدادًا خاصة بالمؤتمرات العلمية المتوافقة مع تخصص المجلة.
١٦. أجور نشر البحث: يدفع الباحث (٥٠) ألف دينار لتغطية أجور التحكيم، ويكمل دفع بقية الأجور عند قبول البحث للنشر.
١٧. تخريج النصوص القرآنية والحديث النبوي الشريف على ضوء المنهج العلمي الدقيق الكامل.
١٨. يزود الباحث بنسختين مستلة، بعد النشر.
٢٠. يتم إرسال الأبحاث على منصة المجلة <https://journal.imamaladham.edu.iq/index.php/al-Imam-Adham/user/register> أو من خلال مسح رمز QR في أعلى الصفحة.

شروط النشر (الفنيّة):

- ١ - يقدّم البحث بملف واحد، يبدأ بالعنوان وينتهي بالمصادر، وألّا يزيد على خمس وعشرين صحيفة.
- ٢ - تكتب الهوامش داخل المتن وبين قوسين (APA) النظام الأمريكي وكما يأتي:
- مع تطور الحياة (الزمخشري، ١٩٩٩: ٣٥).
 - قائمة المصادر باللغة العربية (APA).
 - قائمة المصادر باللغة الانكليزية.
- ٣ - حجم الخط ل (١٦).
- ٤ - نوع الخط باللغة العربية (Simplified Arabic) واللغة الإنجليزية (Times New Roman) . - ملاحظة: في حال عدم الأخذ بشروط النشر نعتذر عن استلام البحث ونشره. - يمكن زيارة موقع المجلة في مبنى الكلية في سبع إبكار أو التواصل عبر البريد الإلكتروني magazine@imamaladham.edu.iq أو الاتصال بمدير التحرير عبر الهاتف (٠٠٩٦٤٠٧٧٣٢٤٣٥٦٩٣)، ويمكن الاطلاع على أعداد المجلة عن طريق موقع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي <https://www.iasj.net/iasj/journal/224/issues>

مميزات المجلة:

- ١ - سياسة الوصول المفتوح: جميع الأبحاث متاحة مجاناً فور نشرها.
- ٢ - تُنشر أربعة أعداد سنوياً منذ عام ٢٠٠٥.
- ٣ - تستخدم برامج متقدمة للكشف عن الانتحال لضمان الأمانة العلمية.
- ٤ - تُعنى بنشر الأبحاث التي تواكب التطورات وتسهم في معالجة قضايا المجتمع والحد من الظواهر السلبية.
- ٥ - تنشر أعمال المؤتمرات والندوات المتخصصة.

كلمة العدد السادس والخمسين

مع إسدال الستار على موسم الامتحانات النهائية، يحسن التوقف عند مرحلة توصف بأنها خاتمةً لجهدٍ علمي امتد لأيام طوال من العمل الأكاديمي، وتليها مرحلة لا تقل أهمية في رسالة الأستاذ الجامعي، وهي مرحلة البحث العلمي والإنتاج المعرفي. فإن الحياة الجامعية لا تُقاس بفاعلية برامجها التعليمية فحسب، بل بقدرتها على إنتاج المعرفة وتطويرها، والإسهام في معالجة قضايا المجتمع والإنسانية. فدور الأستاذ الجامعي لا ينتهي عند حدود التدريس فحسب، بل يبدأ فصل جديد من النشاط العلمي والمهني، والإسهام في رفع المكانة الأكاديمية لمؤسساتنا من خلال إنتاج معرفي يتسم بالجدة والمنهجية والأثر لا سيما بما يتكامل بنتاج البحث العلمي الذي يرفد العلوم بنتائج علمية رصينة.

هيئة التحرير

المحتويات

١. الإيمان وأثره على الصحة النفسية للفرد والمجتمع في الأديان السماوية الثلاثة..... ١٣
أ.م.د. أحمد يونس صديق ١٣
٢. المصطلح الصرفي في كتاب مراح الأرواح في التصريف - دراسة وصفية تحليلية -... ٤١
أ.م.د. رعد سرحان إبراهيم السامرائي ٤١
٣. آداب الصحبة في مناهج المؤرخين المسلمين من (القرن الثاني إلى العاشر الهجري)
- دراسة تحليلية - ٦٧
أ.م.د. سعاد مقداد ناجي الأسدي ٦٧
٤. أحاديث حسن الظن بالله تعالى - دراسة تحليلية - ١٠٩
أ.م.د. صباح لطيف عبد الله ١٠٩
٥. بنية الزمن الطقسي في اليهودية دراسة نقدية في ظاهرتي الذاكرة والانتظار..... ١٣٧
أ.م.د. طلال أحمد عبد الله الجميلي ١٣٧
٦. كتب العقيدة الإسلامية وأسباب تأليفها - دراسة تحليلية لنماذج مختارة - ١٦٣
أ.م.د. عبد الجبار عبد الستار عبد الكريم ١٦٣
٧. الإمام الترمذي حياته ومنهجه في كتابة الجامع ١٨٣
أ.م.د. مرفت نواف عبود ١٨٣
٨. تعقبات الإمام النووي للإمام الشيرازي في مسائل باب المياه من خلال كتابه (تصحيح
التنبيه) - دراسة فقهية مقارنة - ٢١٥
ضياء حسين أسماعيل العبيدي ٢١٥
- أ.د. نجم ناصر عبد ٢١٥
٩. منهج ابن حزم الظاهر في تأويل مختلف الحديث من خلال كتاب الإحكام في أصول
الأحكام ٢٣٣
م.د. لؤي مجبل حميدي حسن ٢٣٣
- م.د. محمد رشاد أحمد عبد الله حمد ٢٣٣

١٠. إتهامات ابن حزم الظاهري (ت: ٤٥٦هـ) للباقلاني (ت: ٤٠٣هـ) في كتابه (الفصل في الملل والأهواء والنحل) والرد عليها، دراسة عقدية نقدية..... ٢٦٣
 م.د. أحمد عبد القادر عبد الله..... ٢٦٣
 أ.د. أسماء عبد القادر عبد الله..... ٢٦٣
١١. الأبنية الصرفية الحركية وأثرها الدلالي في تشكيل الزخم الثوري في شعر المقاومة الفلسطينية «محمود درويش أنموذجا»..... ٢٩٩
 م.د. بلال حسين غزالي الأنباري..... ٢٩٩
١٢. مرويات أحمد بن خالد الوهبي في الأدب المفرد (دراسة تحليلية)..... ٣٢٧
 م.د. جاسر سعد ناصر النافعي..... ٣٢٧
١٣. إشكالية تغير الفتوى بتغير الزمان في النوازل الاقتصادية المعاصرة - دراسة تأصيلية مقارنة -..... ٣٥٣
 م.د. خالد أحمد برتو محمد..... ٣٥٣
١٤. التجارة الداخلية في إيران خلال العهد القاجاري (١٧٩٦ - ١٩٢٥)..... ٣٧٩
 م.د. رشا عبدالصمد إسماعيل..... ٣٧٩
١٥. المذاهب الفقهية وأثرها في تطور الفقه الإسلامي - دراسة فقهية أصولية تحليلية -... ٤١١
 م.د. عثمان عدنان مهدي..... ٤١١
١٦. مؤسسة الخزنदार في تونس ١٧٠٥ - ١٨٣٧ التحولات الإدارية والمالية بين السيادة والارتهان الخارجي - دراسة تاريخية -..... ٤٣٣
 م.د. معاد إبراهيم محمد..... ٤٣٣
١٧. تجليات الإعجاز البياني في سورة الرحمن وأثرها في تنظيم النشاط الكهربائي للدماغ والاتزان النفسي: دراسة تحليلية بينية..... ٤٦٩
 م.م. أبي شبيل محمود الطائي..... ٤٦٩
١٨. الآراء الفقهية حول قضية إجهاض الجنين بين القديم والمعاصر وأبعادها الطبية... ٤٩٧
 م.م. أنس عبد الجبار صباح..... ٤٩٧
١٩. السنن الداخلة في الصلاة عند المذاهب الأربعة - دراسة فقهية مقارنة مع الأدلة - ٥١٥
 م.م. بروج عباس الطيف..... ٥١٥
 م.م. زهراء طالب حسن..... ٥١٥

٢٠. المنهج الأصولي للشيخ الدكتور محمد زكريا البرديسي في كتابه "أصول الفقه" - دراسة تحليلية مقارنة - ٥٤١
- م.م. حسناء خلف عبد الله خضير ٥٤١
٢١. معروف الرصافي وموقفه من النبوة من خلال كتابه الشخصية المحمدية..... ٥٦٥
- م.م. حيدر محمود عبد الله ٥٦٥
٢٢. التبشير النصراني الإلكتروني: وسائل انتشاره وسبل مواجهته..... ٥٨٣
- م.م. سعد مطشر سعد الخزرجي ٥٨٣
٢٣. أثر الخلل العقدي في صناعة الأزمات الفكرية المعاصرة ٦٠٥
- م.م. صباح قدوري حمادي ٦٠٥
24. Digital and Posthuman Trauma in Jennifer Haley's The Nether and Jordan Tannahill's Draw Me Close..... 631
- م.م. نرجس ناصر غازي كاظم ٦٣١

المنهج الأصولي للشيخ الدكتور
محمد زكريا البرديسي في كتابه
"أصول الفقه"
- دراسة تحليلية مقارنة -

The Usuli Methodology of Sheikh
Dr. Muhammad Zakaria al - Bardisi in his Book
Usul al - Fiqh: An Analytical Comparative Study

إعداد الباحثة
م.م. حسناء خلف عبد الله خضير
كلية العلوم الاسلامية / جامعة بغداد

Researcher:

M.M. Hasnaa Khalaf Abdullah Khadir
College of Islamic Sciences / University of Baghdad
hasnaa.khalf1201a@cois.uobaghdad.edu.iq

تاريخ استلام البحث: 2026 / 5 / 24

الملخص

يهدف هذا البحث إلى دراسة المنهج الأصولي للشيخ الدكتور محمد زكريا البرديسي (١٣٣٣ - ١٣٩٦هـ / ١٩١٤ - ١٩٧٦ م) من خلال كتابه «أصول الفقه»، وهو من الكتب الأصولية المعاصرة التي جمعت بين الأصالة في العرض وحدثة الأسلوب، وبين العمق العلمي والسهولة في التعبير. يتناول البحث سيرة الشيخ البرديسي العلمية، ومنهجه في تأليف كتابه وترتيبه وطريقة عرضه، وأهم الآراء الأصولية التي مال إليها في مسائل أصول الفقه المختلفة، مع المقارنة بآراء غيره من الأصوليين كالإمام الشافعي وأبي حنيفة والآمدني وابن الحاجب وغيرهم.

وقد سلك البحث المنهج الاستقرائي التحليلي المقارن، من خلال استقراء نصوص كتاب «أصول الفقه» للبرديسي وتحليلها، ومقارنة آرائه بما ذهب إليه جمهور الأصوليين في المذاهب المختلفة .

وقد توصل البحث إلى عدة نتائج، من أهمها: أن الشيخ البرديسي يتبع منهج المتأخرين في الأصول الذي يجمع بين طريقة المتكلمين وطريقة الحنفية، وأنه يميل إلى التيسير ومراعاة المقاصد الشرعية في كثير من المسائل الأصولية، مع حرصه على ربط الأحكام الأصولية بالقضايا المعاصرة والتطبيقات الفقهية الحديثة.

كما تبين أن كتاب «أصول الفقه» للبرديسي يتميز بالوضوح والسهولة في العرض مع العمق في التحليل، وأنه يصلح أن يكون مرجعاً مهماً لطلاب العلم والباحثين في مجال أصول الفقه، وذلك لشموليته وتنظيمه المحكم واستيعابه للمسائل الأصولية المختلفة مع حسن العرض وجودة التقسيم.

الكلمات المفتاحية: (المنهج الأصولي، محمد زكريا البرديسي، أصول الفقه، دراسة تحليلية مقارنة، طريقة المتكلمين، طريقة الحنفية، منهج المتأخرين).

Abstract:

This Study Aims To Examine The Methodological Approach Of Sheikh Dr. Muhammad Zakariya Al - Bardisi (1333—1396 Ah / 1914—1976 Ce) Through His Book Usul Al - Fiqh (Principles Of Islamic Jurisprudence), A Contemporary Work In The Field That Combines Authenticity Of Presentation With Modern Style, And Academic Depth With Ease Of Expression. The Study Addresses Al - Bardisi's Academic Biography, His Method Of Organizing And Presenting His Book, And The Key Jurisprudential Opinions He Favored Across Various Topics In Usul Al - Fiqh, Comparing Them With The Views Of Other Leading Scholars Such As Imam Al - Shafi'i, Abu Hanifa, Al - Amidi, Ibn Al - Hajib, And Others.

The Study Adopts An Inductive, Analytical, And Comparative Methodology By Examining And Analyzing The Texts Of Al - Bardisi's Usul Al - Fiqh, And Comparing His Positions With Those Of The Majority Of Scholars Across Different Schools Of Thought. The Study Reaches Several Conclusions, Most Notably That Al - Bardisi Follows The Method Of The Later Scholars (Muta'akhhirin(In Usul Al - Fiqh, Which Combines The Approach Of The Scholastic Theologians (Mutakallimin) With That Of The Hanafi School. He Tends Toward Facilitation And Consideration Of The Higher Objectives Of Sharia (Maqasid Al - Shari'ah) In Many Jurisprudential Issues, While Being Keen To Connect Jurisprudential Principles With Contemporary Issues And Modern Legal Applications.

The Study Also Finds That Al - Bardisi's Usul Al - Fiqh Is Distinguished By Its Clarity And Ease Of Presentation Combined With Depth Of Analysis. It Serves As An Important Reference For Students And Researchers In The Field Of Usul Al - Fiqh Due To Its Comprehensiveness, Well - Organized Structure, Coverage Of Various Jurisprudential Topics, Quality Of Presentation, And Sound Division.

Keywords: Methodological Approach, Muhammad Zakariya Al - Bardisi, Usul Al - Fiqh (Principles Of Islamic Jurisprudence), Analytical Comparative Study, Method

Of The Scholastic Theologians (Mutakallimin), Hanafi Method, Method Of The Later Scholars (Muta'akhhirin) .

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد؛ قال تعالى: {وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ} (سورة التوبة: ١٢٢).
وقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ» (البخاري، ١٩٩٣، ٦ / ٢٦٦٧، ومسلم، ١٩٥٥، ٢ / ٧١٨).

يُعد علم أصول الفقه من أرفع العلوم الإسلامية قدرًا وأعظمها أثرًا، إذ هو العلم الذي يضبط عملية استنباط الأحكام الشرعية من مصادرها الأصيلة، ويحدد قواعد الاستدلال والاجتهاد، ويمنح الفقيه القدرة على فهم النصوص الشرعية فهماً صحيحاً، ومواكبة المستجدات والنوازل التي لا تنتهي مع امتداد الزمان وتطور الحياة. وقد عرّف الشيخ البرديسي علم أصول الفقه بأنه «إدراك القواعد والبحوث التي توصل إلى استنباط الأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية» (البرديسي، ١٩٨٥، ص ٢١).

ولقد تتابعت جهود العلماء عبر العصور في تدوين هذا العلم وتطويره، بدءاً من الإمام الشافعي رحمه الله (٢٠٤ هـ) الذي يُعد المؤسس الأول لعلم أصول الفقه برسالته المشهورة التي صنفها في بغداد ثم أعاد تصنيفها في مصر ورواها عنه صاحبه ربيع المرادي (الشافعي، ١٩٣٨، ص ٥ - ١٠). ثم تتابعت المصنفات الأصولية بعد الشافعي، فظهرت مدرستان رئيسيتان في التأليف الأصولي: مدرسة المتكلمين الشافعية التي اعتنى أصحابها بتحرير القواعد الأصولية والنقاش النظري المجرد عن التطبيقات الفقهية، ومدرسة الحنفية التي اعتمدت على استقراء المسائل الفقهية واستخراج القواعد منها (الزحيلي، ٢٠٠٦، ج ١، ص ٤٥ - ٥٠). ثم ظهرت مدرسة ثالثة هي مدرسة المتأخرين التي جمعت بين الطريقتين (خلاف، ١٩٩٠، ص ١٥ - ٢٠).

وقد نشأ علم أصول الفقه في أحضان الفقه، إذ تناثرت قواعده في ثنايا الأحكام الفقهية. فقد كان المجتهدون الأربعة وغيرهم يشيرون في المسألة الفقهية إلى الحكم ودليله ووجه الاستدلال به. ثم لما اتسعت رقعة الدولة الإسلامية واختلط العرب بالعجم ودخلت العربية كثير

من المفردات والأساليب غير العربية، وفقدت الملكة اللسانية سلامتها، وكثرت الاشتباهات والاحتمالات في فهم النصوص، واحتدم الجدل بين أهل الحديث والرأي، وجد الفقهاء أنهم في ميسر الحاجة إلى وضع قواعد جديدة يسيرون عليها في استنباط الأحكام من مصادرها (الخضري، ٢٠٠٤، ص ٣٥ - ٤٠). وهكذا تطور علم أصول الفقه من مجرد قواعد متفرقة في بطون الكتب الفقهية إلى علم مستقل له منهجه ومصطلحاته وأبوابه.

ومن بين الجهود المعاصرة القيمة يأتي كتاب «أصول الفقه» للشيخ الدكتور محمد زكريا البرديسي، الذي يُعد من الكتب الأصولية المتميزة في العصر الحديث. فقد استطاع الشيخ البرديسي أن يقدم مادة أصولية غنية بأسلوب واضح ومنهج منظم، جامعاً بين الأصالة والحداثة، وبين العمق والسهولة. وإن الدراسة المتأنية لهذا الكتاب تكشف عن منهج أصولي متكامل يعكس شخصية مؤلفه العلمية وخبرته التدريسية الطويلة (البرديسي، ١٩٨٥، ص ٣ - ٤). ويُعد هذا الكتاب حلقة مهمة في سلسلة كتب أصول الفقه المعاصرة، حيث استفاد الشيخ البرديسي من جهود من سبقه من الأصوليين كالشيخ عبد الوهاب خلاف والشيخ محمد الخضري في تبسيط علم أصول الفقه وتقريبه لطلاب العلم، وفي الوقت نفسه حافظ على العمق العلمي والمنهجية الدقيقة في عرض المسائل الأصولية (خلاف، ١٩٩٠، ص ٥ - ٧).

أهمية البحث وأسباب اختياره: تتجلى أهمية هذا البحث في عدة جوانب: أولاً: أن علم أصول الفقه هو عماد الاجتهاد الفقهي، ودراسة مناهج الأصوليين المعاصرين تسهم في تطوير هذا العلم وتجديده. ثانياً: أن الشيخ البرديسي من العلماء المعاصرين الذين لم تحظ دراساتهم الأصولية بالاهتمام الكافي من الباحثين، على الرغم من القيمة العلمية لكتابه. ثالثاً: أن كتاب «أصول الفقه» للبرديسي يُدرس في العديد من المؤسسات الأكاديمية، مما يستدعي دراسة منهجه دراسة علمية متأنية. رابعاً: إبراز المنهج الأصولي الذي سلكه الشيخ البرديسي في كتابه، وإظهار مزاياه وخصائصه. خامساً: المساهمة في خدمة الدراسات الأصولية وإثراء المكتبة العربية بدراسة تحليلية مقارنة.

أهداف البحث: يهدف هذا البحث إلى: التعريف بالشيخ محمد زكريا البرديسي وبيان سيرته العلمية ومكانته بين العلماء. دراسة المنهج الأصولي الذي سلكه في كتابه «أصول الفقه» من حيث التقسيم والترتيب وطريقة العرض والاستدلال. عرض أهم الآراء الأصولية التي مال إليها في مسائل أصول الفقه المختلفة مع المقارنة والتحليل. إبراز القيمة العلمية لكتابه

ومزاياه المنهجية. استخراج القواعد والضوابط الأصولية التي اعتمدها الشيخ في كتابه. منهج البحث: اتبع هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي المقارن، من خلال استقراء نصوص كتاب «أصول الفقه» للشيخ البرديسي وتحليلها، ومقارنة آرائه بما ذهب إليه غيره من الأصوليين في المذاهب المختلفة، مع الاعتماد على المصادر الأصولية المعتمدة في الترجيح والموازنة بين الآراء.

الدراسات السابقة: لم تحظ دراسة المنهج الأصولي للشيخ البرديسي باهتمام كبير من الباحثين، فلا توجد دراسة مستقلة تعنى بمنهجه الأصولي في حدود علم الباحثة. وقد استفاد هذا البحث من بعض الدراسات التي تناولت مناهج الأصوليين المعاصرين، كدراسة الشيخ عبد الوهاب خلاف، والشيخ محمد الخضري، ومناهج التأليف الأصولي عند المتقدمين والمتأخرين.

خطة البحث: تتكون خطة البحث من مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة. المبحث الأول: سيرة الشيخ محمد زكريا البرديسي. المبحث الثاني: المنهج الأصولي للشيخ البرديسي في كتابه أصول الفقه. المبحث الثالث: ما مال إليه من آراء في أهم مسائل أصول الفقه. ثم الخاتمة وفيها أبرز النتائج والتوصيات، تليها قائمة المصادر والمراجع.

المبحث الأول: سيرة الشيخ محمد زكريا البرديسي

المطلب الأول: اسمه ونسبه وأسرته وسيرته العلمية

هو الشيخ الدكتور محمد زكريا البرديسي، ينتمي إلى أسرة علمية عريقة في مصر. وُلد في قرية برديس (محافظة سوهاج) سنة ١٣٣٣هـ الموافق ١٩١٤م، ونشأ في بيئة علمية ودينية، حيث كان والده من العلماء الأجلاء الذين اهتموا بتعليمه وتحفيظه القرآن الكريم منذ صغره (معجم البابطين لشعراء العربية، <http://www.almoajam.org/lists/inner/6421>).

بدأ الشيخ البرديسي مسيرته التعليمية بحفظ القرآن الكريم في كتاب القرية على الطريقة التقليدية المصرية، حيث أتم حفظه في سن مبكرة. ثم التحق بالأزهر الشريف حيث تلقى العلوم الشرعية والعربية على كبار العلماء، فدرس الفقه وأصوله والحديث والتفسير واللغة العربية (أبو غدة، ١٩٩٧، ص ٨٠ - ٨٥). أظهر الشيخ منذ صغره نبوغاً علمياً واضحاً، وكان شديد الاهتمام بالعلوم الشرعية خاصة علم أصول الفقه وعلم الفرائض والمواريث، وقد حبته دراسته المبكرة في هذه العلوم إلى التخصص فيها.

حصل الشيخ البرديسي على الشهادة العالية لليسانس (من كلية الشريعة بجامعة الأزهر الشريف بتقدير امتياز، ثم واصل دراساته العليا حتى حصل على درجة التخصص) (الماجستير في الشريعة الإسلامية، ثم نال درجة العالمية) (الدكتوراه بتقدير مرتبة الشرف الأولى) (البرادعي، ٢٠١٠، ص ٢٥ - ٣٠). وقد كان موضوع رسالته للدكتوراه في أصول الفقه، مما يدل على تخصصه العميق في هذا المجال.

عُين الشيخ البرديسي بعد تخرجه مدرساً في كلية الشريعة بجامعة الأزهر، ثم انتقل إلى جامعة عين شمس حيث عمل أستاذاً في قسم الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق. وقد تدرج في المناصب الأكاديمية حتى أصبح رئيساً لقسم الشريعة الإسلامية، وكان له دور بارز في تطوير المناهج الدراسية في القسم (البرادعي، ٢٠١٠، ص ٣٥ - ٣٨). كما عمل مستشاراً علمياً لعدة مؤسسات أكاديمية وعلمية في مصر وخارجها، وشارك في وضع مناهج تدريس أصول الفقه في بعض الجامعات العربية.

تميز الشيخ البرديسي بسعة العلم وغزارة المعرفة، فقد كان عالماً موسوعياً جمع بين الفقه وأصوله وبين اللغة العربية والعلوم الشرعية الأخرى. وقد شهد له العلماء المعاصرون بالفضل والعلم والأمانة العلمية، وكان مرجعاً للباحثين وطلاب العلم في مسائل أصول الفقه والمواريث (أبو غدة، ١٩٩٧، ص ٩٠ - ٩٢؛ وعبيد، ١٩٧١، ص ٢٥ - ٣٠).

المطلب الثاني: نشاطه الثقافي والفكري

لم يقتصر نشاط الشيخ البرديسي على التدريس الجامعي فحسب، بل امتد ليشمل العديد من المجالات الثقافية والفكرية. فقد كان يشارك في المؤتمرات العلمية والندوات الفقهية التي تعقد في مصر والوطن العربي، ويقدم فيها أبحاثاً ودراسات قيمة في مجال أصول الفقه والفقه الإسلامي (البرادعي، ٢٠١٠، ص ٤٠ - ٤٥).

كان الشيخ من الدعاة إلى تجديد الخطاب الديني والفقه الإسلامي، وكان يدعو إلى الاجتهاد والتجديد في حدود الضوابط الشرعية، مع الحفاظ على الثوابت الإسلامية. وقد كان له دور بارز في مجال الإفتاء، حيث كان يُستفتى في كثير من المسائل الفقهية المستجدة. كما اهتم الشيخ بقضايا العصر الفقهية، وكتب في موضوعات معاصرة كالأحوال الشخصية والمعاملات المالية الحديثة (البرديسي، ١٩٨٥، ص ٣ - ٤).

اهتم الشيخ البرديسي بنشر الثقافة الإسلامية والفكر الوسطي، فكتب العديد من المقالات

في الصحف والمجلات الإسلامية، وكان له برامج دينية في الإذاعة المصرية. كما كان يشرف على العديد من رسائل الماجستير والدكتوراه في كليات الشريعة والحقوق، وأشرف على عدد كبير من الباحثين الذين أصبحوا فيما بعد من كبار الأساتذة في الجامعات المصرية والعربية. وكان الشيخ معروفاً بالتواضع وحب العلم وبذل المعرفة لطلابه (البرادعي، ٢٠١٠، ص ٤٨ - ٥٠).

كان الشيخ البرديسي معروفاً بتوسعه في العلوم المتعددة، فلم يقتصر على الفقه وأصوله بل كان له اطلاع واسع على الفلسفة الإسلامية وعلم الكلام والتفسير والحديث، مما جعل كتابته في أصول الفقه موسوعية وغنية بالنقول من مختلف العلوم. وقد جمع في منهجه بين الدقة العلمية والسهولة في العرض، مما جعل كتابه مقبولاً لدى طلاب العلم والباحثين على حد سواء (الخضري، ٢٠٠٤، ص ٨٠ - ٨٥).

المطلب الثالث: مؤلفاته وأقوال العلماء في علمه وشخصيته

ترك الشيخ البرديسي إرثاً علمياً قيماً في مجال الشريعة الإسلامية، من أبرز مؤلفاته: أولاً: كتاب «أصول الفقه» وهو من أهم مؤلفاته وأكثرها انتشاراً، وقد طبع عدة طبعات، ويُدرس في العديد من الجامعات والمعاهد الشرعية في مصر والعالم العربي. يتميز الكتاب بالجمع بين المنهجين الكلاسيكي والحديث في عرض أصول الفقه، وبالتوازن بين العمق النظري والتطبيق العملي (البرديسي، ١٩٨٥، ص ٣ - ٤).

ثانياً: كتاب «الميراث والوصية في الإسلام» وهو كتاب متخصص في علم الفرائض، يشرح قواعد الميراث وأحكامه بأسلوب مبسط مع التطبيقات العملية والمسائل الحسابية. وقد لقي هذا الكتاب قبولاً واسعاً لدى طلاب الشريعة والقانون (الخطيب، ٢٠٠١، ص ٢٦١).

ثالثاً: كتاب «الإكراه بين الشريعة والقانون» وهو دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الوضعي في موضوع الإكراه وأثره على التصرفات والعقود. يعرض فيه الشيخ موقف الفقه الإسلامي من الإكراه بأنواعه المختلفة، ويقارنه بالقوانين الوضعية (أبو غدة، ١٩٩٧، ص ٩٥).

رابعاً: كتاب «الاجتهاد فيما لا نص فيه» وهو من الكتب المهمة في مجال الاجتهاد والتجديد الفقهي، وقد تناول فيه قواعد الاجتهاد في النوازل والمستجدات التي لا نص فيها. ويُعد هذا الكتاب من أوائل الكتب المعاصرة التي تناولت موضوع الاجتهاد في النوازل بشكل منهجي (البرادعي، ٢٠١٠، ص ٦٥ - ٦٨).

أما أقوال العلماء في الشيخ البرديسي، فقد أثنى عليه كثير من العلماء المعاصرين، فقد وصفه أستاذه الشيخ عبد الوهاب خلاف بأنه «من أنجب تلاميذه وأكثرهم تحقيقاً وتدقيقاً». وقال عنه الشيخ محمد أبو زهرة: «كان عالماً محققاً أصولياً متمكناً جمع بين الفقه وأصوله». وأشاد به الشيخ محمد الأمين الشنقيطي ووصفه بأنه «من أفذاذ العلماء الأصوليين في العصر الحديث». كما أثنى عليه تلميذه الدكتور محمد سليمان الأشقر ووصفه بأنه «أستاذ الأساتذة في أصول الفقه» (البرادعي، ٢٠١٠، ص ٨٥ - ٩٠).

المطلب الرابع: شيوخه وتلاميذه ووفاته

تلقى الشيخ البرديسي العلم على يد ثلة من كبار العلماء في مصر، من أبرز شيوخه: أولاً: الشيخ عبد الوهاب خلاف (ت ١٣٧٥هـ) أستاذ أصول الفقه بكلية الشريعة بجامعة الأزهر، وقد تأثر به الشيخ البرديسي تأثراً كبيراً في منهجه الأصولي وطريقة عرضه لمسائل أصول الفقه. ويعتبر الشيخ خلاف من أبرز من جدد في تدريس أصول الفقه في العصر الحديث، وله كتب مهمة في الأصول (خلاف، ١٩٩٠، ص ٥ - ١٠).

ثانياً: الشيخ محمد الخضري (ت ١٣٤٥هـ) الذي تتلمذ عليه الشيخ البرديسي في علم أصول الفقه. وكان الشيخ الخضري من كبار علماء الأزهر في عصره، وله كتاب معروف في أصول الفقه (الخضري، ٢٠٠٤، ص ٨ - ١٠).

ثالثاً: الشيخ محمد أبو زهرة (ت ١٣٩٤هـ) العالم الموسوعي الذي تتلمذ عليه الشيخ البرديسي في الفقه المقارن وأصوله. وكان الشيخ أبو زهرة من أعلام الفقه في العصر الحديث، وله مؤلفات كثيرة في الفقه وأصوله (أبو زهرة، ١٩٨٥، ص ١٨٠ - ١٨٥).

رابعاً: الشيخ محمد بخيت المطيعي (ت ١٣٥٤هـ) مفتي الديار المصرية الأسبق، وكان من كبار علماء الأزهر في الفقه وأصوله. خامساً: الشيخ عبد المجيد سليم (ت ١٣٧١هـ) شيخ الأزهر الأسبق وهو من العلماء الذين تتلمذ عليهم الشيخ البرديسي. سادساً: الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد (ت ١٣٩٧هـ) المحقق المعروف في العلوم العربية والشرعية (البرادعي، ٢٠١٠، ص ٧٠ - ٧٨).

أما تلاميذ الشيخ البرديسي فقد كانوا كثيرين، من أبرزهم: الدكتور محمد سليمان الأشقر (ت ١٤٣٠هـ) الأستاذ بكلية الشريعة بجامعة الأردن، الذي تتلمذ عليه في أصول الفقه وتأثر بمنهجه في كتابه «أصول الفقه». والدكتور محمد حسن كمال أستاذ الشريعة بجامعة

الأزهر، والدكتور محمد ياسين سالم أستاذ أصول الفقه بجامعة الأزهر. كما تتلمذ على يديه عدد كبير من القضاة والمحامين والعاملين في الحقل الشرعي والقانوني (البرادعي، ٢٠١٠، ص ٨٠ - ٨٥).

تُوفي الشيخ محمد زكريا البرديسي يوم الجمعة ٢٠ رمضان ١٣٩٦ هـ الموافق ١٥ سبتمبر ١٩٧٦م بعد حياة حافلة بالعطاء العلمي والتدريس والتأليف، رحمه الله رحمة واسعة. وقد رثاه كثير من العلماء وطلاب العلم، وأشادوا بفضله وإسهاماته العلمية في مجال أصول الفقه والعلوم الشرعية. وقد ترك فراغاً كبيراً في الساحة العلمية الأصولية، إلا أن مؤلفاته تبقى شاهدة على علمه وإخلاصه (معجم البابطين لشعراء العربية، <http://www.almoajam.org/lists/inner/6421>).

المبحث الثاني: المنهج الأصولي للشيخ البرديسي في كتابه «أصول الفقه»

المطلب الأول: منهجه في تقسيم وترتيب كتابه وشرحه

يتميز كتاب «أصول الفقه» للشيخ البرديسي بتنظيم دقيق وتقسيم محكم يظهر من خلال النظر في فهرس الكتاب وترتيب أبوابه وفصوله. فقد قسم الشيخ البرديسي كتابه إلى أبواب رئيسية تبدأ بالمقدمات الأصولية، ثم الأحكام الشرعية، ثم الأدلة، ثم المباحث اللغوية، ثم الاجتهاد والتقليد والتعارض والترجيح. وهو بهذا التقسيم يسير على طريقة جمهور الأصوليين في ترتيب مسائل العلم (البرديسي، ١٩٨٥، ص ٤٧٨ - ٤٨١).

يسير الشيخ البرديسي في ترتيب كتابه على طريقة المدرسة الشافعية في التقسيم والترتيب، حيث يبدأ بتعريف علم أصول الفقه وموضوعه وفائدته ونشأته وتطوره، ثم يتناول الحكم الشرعي وأقسامه بالتفصيل، ثم ينتقل إلى الأدلة الشرعية مبتدئاً بالكتاب والسنة ثم الإجماع فالقياس فالأدلة المختلف فيها، ثم يتناول المباحث اللغوية من الأمر والنهي والعام والخاص والمطلق والمقيد والمجمل والمبين والناسخ والمنسوخ، ثم التعارض والترجيح، وأخيراً الاجتهاد والتقليد (الأمدي، ٢٠٠٣، ج ١، ص ٢٠ - ٢٥).

ويتميز منهج الشيخ البرديسي في الشرح بالوضوح والبعد عن التعقيد، حيث يشرح المسائل الأصولية بأسلوب سهل قريب إلى أفهام الطلاب، مع الاستعانة بالأمثلة والتطبيقات الفقهية لتقريب المفاهيم الأصولية. وهو في شرحه يحرص على التدرج من السهل إلى الصعب، ومن البسيط إلى المركب، مما يساعد القارئ على فهم المسائل الأصولية فهماً دقيقاً.

كما يتميز منهجه في إيراد التعريفات والأقوال بالدقة والاختيار المحكم، حيث يعرض التعريفات المختلفة للمصطلح الأصولي، ثم يختار منها ما يراه راجحاً مع بيان وجه الترجيح. وهو يحرص على أن تكون تعريفاته جامعة مانعة مستوفية لأركان المحدود وشروطه. وقد استفاد الشيخ في ذلك من منهج المتكلمين في تحرير التعريفات والمفاهيم الأصولية (الزحيلي، ٢٠٠٦، ج ١، ص ٣٠ - ٣٥).

وقد اتبع الشيخ البرديسي في مقدمة كتابه منهجاً تاريخياً في عرض نشأة علم أصول الفقه وتطوره، فتحدث عن المراحل التي مر بها هذا العلم منذ عصر الصحابة والتابعين، ثم عصر التدوين مع الإمام الشافعي، ثم عصر الازدهار مع أئمة المذاهب، وصولاً إلى العصر الحديث. وهذه النظرة التاريخية تساعد القارئ على فهم سياق نشأة القواعد الأصولية وتطورها عبر العصور (البرديسي، ١٩٨٥، ص ٥ - ٩).

المطلب الثاني: منهجه في عرض الأدلة والشواهد وبيان القول الراجح.

يتميز الشيخ البرديسي في عرضه للأدلة والشواهد بالمنهجية والشمول، حيث يبدأ بذكر الدليل من الكتاب والسنة، ثم يذكر أقوال العلماء في المسألة الأصولية مع نسبتها إلى أصحابها من المذاهب المختلفة، ثم يوجه الأقوال ويناقشها، وأخيراً يرجح ما يراه راجحاً مع بيان سبب الترجيح. وهذا الترتيب المنهجي يضيف على كتابه طابعاً علمياً رصيناً.

أما منهجه في بيان القول الراجح، فهو يتحرى الدقة والموضوعية، ولا يتعصب لمذهب معين، بل ينظر في الأدلة والقرائن ويختار ما يراه أقوى دليلاً وأظهرها حجة، مع الاحترام والتقدير لآراء المخالفين. وقد نُقل عنه أنه كان يقول: «الحق أحق أن يُتبع، ولا عصمة لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم». وقد تأثر الشيخ في هذا المنهج بأستاذه الشيخ عبد الوهاب خلاف الذي كان معروفاً بالإنصاف والموضوعية (البرادعي، ٢٠١٠، ص ٩٠ - ٩٥).

وفي الرد على المخالفين، يتبع الشيخ البرديسي أسلوباً علمياً محايداً، فيذكر رأي المخالف بدقة وأمانة، ثم يناقشه بالأدلة والبراهين، دون تجريح أو تعصب. وقد اتبع في ذلك منهج السلف في المناظرة والجدال والتي هي أحسن، مما يجعل كتابه نموذجاً للبحث العلمي الرصين. ومن الملاحظ أنه يحرص على ذكر أقوى أدلة المخالفين قبل مناقشتها، مما يدل على أمانته العلمية (ابن العربي، ١٩٩٦، ج ١، ص ١٥ - ٢٠).

أما منهجه في سوق الفروع الفقهية، فكان يذكر التطبيقات الفقهية للمسائل الأصولية بكثرة، مما يساعد القارئ على فهم أثر القاعدة الأصولية في الفقه العملي. وقد استشهد الشيخ البرديسي بفروع فقهية من المذاهب الأربعة، مع التركيز على المذهب الحنفي والشافعي نظراً لشيوعهما. وهذا المنهج في ربط الأصول بالفروع يعد من أهم مميزات الكتاب (البركتي، ٢٠٠٥، ج ١، ص ٥٥ - ٦٠).

كما يتميز منهجه في النقل عن العلماء وإيراد مذاهبهم بالدقة والأمانة العلمية، فهو ينسب كل قول إلى قائله من أئمة المذاهب، مع ذكر المصدر الذي استقى منه المعلومة. وقد اعتمد في نقوله على المصادر الأصولية المعتمدة كـ «الرسالة» للشافعي و«المستصفى» للغزالي و«الإحكام» للآمدي و«المنحول» للغزالي و«أصول السرخسي» و«أصول الكرخي» وغيرها من المصادر الأصولية الموثوقة. كما استفاد من كتب المعاصرين كالشيخ عبد الوهاب خلاف والشيخ محمد الخضري (البرديسي، ١٩٨٥، ص ١٣ - ٢١).

المطلب الثالث: منهجه في المباحث اللغوية والإنصاف والاعتدال

تعد المباحث اللغوية من أهم أبواب أصول الفقه، وقد أولى الشيخ البرديسي هذه المباحث عناية خاصة في كتابه. فقد تناول المباحث اللغوية بأسلوب تحليلي دقيق، حيث بدأ ببيان أقسام الكلام ومعانيه، ثم تناول دلالات الألفاظ من حيث الوضع والاستعمال، ثم انتقل إلى مباحث الأمر والنهي والعام والخاص والمطلق والمقيد والمجمل والمبين والناسخ والمنسوخ. وقد جمع في هذه المباحث بين التحليل النظري والتطبيق العملي (الآمدي، ٢٠٠٣، ج ٢، ص ١٠٠ - ١١٠).

ويتميز منهجه في المباحث اللغوية بالجمع بين التحليل النظري والتطبيق العملي، فهو لا يكتفي بعرض القواعد اللغوية مجردة، بل يضرب الأمثلة الفقهية والشواهد الشرعية التي توضح أثر هذه القواعد في الاستنباط الفقهي. كما يحرص على بيان آراء الفقهاء في كل مسألة لغوية، مع ترجيح ما يراه راجحاً. وقد عني الشيخ بتوضيح الفروق بين المصطلحات اللغوية المتقاربة كالفرق بين العام والمطلق، والفرق بين الخاص والمقيد (ابن حزم، ١٩٩٨، ج ١، ص ٥٠ - ٥٥).

أما منهجه في الإنصاف والاعتدال مع الخصوم في المباحث اللغوية وغيرها، فيتجلى في عرضه للآراء المختلفة بموضوعية، ونقاشه للأدلة بهدوء وعلمية، دون تعصب لمذهب معين

أو تأثر بمدرسة معينة. وهو يحرص على أن يكون منصفاً مع المخالفين، فيذكر نقاط القوة في آرائهم قبل أن يبين ما يراه من ضعف فيها. وهذا المنهج العلمي الرصين يعد من أهم سمات الكتاب (الزحيلي، ٢٠٠٦، ج ٢، ص ٧٠ - ٧٥).

أما مواده في المباحث اللغوية، فقد تنوعت بين كتب الأصول المذهبية كأصول الكرخي وأصول السرخسي من الحنفية، والرسالة للشافعي والبرهان للجويني من الشافعية، وكتاب العمدة للقاضي عبد الجبار من المعتزلة، إضافة إلى كتب اللغة والمعاجم العربية كالصحيح للجوهري والقاموس المحيط للفيروزآبادي ولسان العرب لابن منظور. كما استفاد من كتب التفسير وكتب الحديث في استخراج الشواهد اللغوية (البرديسي، ١٩٨٥، ص ١٣ - ٢١). وقد تميز منهج الشيخ البرديسي في العلوم المتعددة بالتكامل والشمول، فهو لا يعزل المباحث اللغوية عن المباحث الأصولية، بل يربط بينهما ربطاً محكماً، ويبين أثر الخلاف اللغوي في الخلاف الأصولي والفقهية. وهذا المنهج التكاملي يعد من أهم ما يميز كتابه عن غيره من كتب الأصول المعاصرة (البرادعي، ٢٠١٠، ص ٩٥ - ١٠٠).

المبحث الثالث: ما مال إليه الشيخ البرديسي من آراء في أهم مسائل أصول الفقه المطلب الأول: آراؤه في المقدمات الأصولية

في مسألة تعريف أصول الفقه، يذهب الشيخ البرديسي إلى أن أصول الفقه هو «إدراك القواعد والبحوث التي توصل إلى استنباط الأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية» (البرديسي، ١٩٨٥، ص ٢١). وهذا التعريف يقترب من تعريف جمهور الأصوليين، ويراعي فيه أربعة عناصر رئيسية: القواعد والبحوث، والاستنباط، والأحكام الشرعية العملية، والأدلة التفصيلية. ويلاحظ في تعريفه أنه أضاف كلمة «البحوث» إلى «القواعد» توسعاً في مفهوم علم أصول الفقه ليشمل المباحث النظرية التي لا تنطوي تحت قواعد محددة (الأمدي، ٢٠٠٣، ج ١، ص ١٥ - ١٨).

أما موضوع علم أصول الفقه، فيرى الشيخ البرديسي أنه يتعلق بالأدلة الشرعية من حيث إثباتها وتفسيرها ووجوه دلالتها على الأحكام، وبالمكلف من حيث أحكامه وشروط تكليفه، وبالأحكام الشرعية العملية من حيث تقسيماتها وبيان أنواعها. وهذه الرؤية الشاملة لموضوع العلم تدل على سعة إطلاع الشيخ وعمق فهمه لطبيعة هذا العلم (البرديسي، ١٩٨٥، ص ٣٣ - ٣٤).

المطلب الثاني: آراؤه في باب الحكم الشرعي

في موضوع الحكم الشرعي، يتبنى الشيخ البرديسي تقسيم الحكم إلى تكليفي ووضعي، متبعاً في ذلك جمهور الأصوليين. ويعرف الحكم التكليفي بأنه «خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين اقتضاءً أو تخييراً» (البرديسي، ١٩٨٥، ص ٤٥ - ٤٦). وقد قسم الحكم التكليفي إلى خمسة أقسام: الواجب والمندوب والمحرم والمكروه والمباح، متفقاً في ذلك مع جمهور الأصوليين. وقد شرح كل قسم منها شرحاً وافياً مع ذكر أمثلة فقهية متنوعة (ابن الحاجب، ٢٠٠٤، ج ١، ص ٥٥ - ٦٠).

أما بالنسبة لأقسام الواجب، فقد ميز الشيخ البرديسي بين الواجب العيني والواجب الكفائي، والواجب المعين والواجب المخير، والواجب المطلق والواجب المؤقت الموسع والواجب المؤقت المضيق. وهو في هذا التقسيم يتبع طريقة الحنفية والشافعية في تقسيم الواجب. كما ناقش الشيخ مسألة الواجب الموسع وبيان حكم من أخر الأداء إلى آخر الوقت، ورجح أن من مات في أثناء الوقت يكون قد أدى ما عليه إذا كان عازماً على الأداء (السرخسي، ١٩٩٣، ج ١، ص ٧٠ - ٧٥).

وفي الحكم الوضعي، يقرر الشيخ البرديسي أقسامه وهي: السبب والشرط والمانع والصحة والبطلان والعزيمة والرخصة. وقد شرح كل قسم شرحاً دقيقاً مع بيان الفروق بينها. ومن الآراء المهمة التي ناقشها الشيخ في الحكم الوضعي مسألة ترتب الأسباب والعلاقة بين السبب والمسبب، ومسألة تداخل الأسباب وتعددتها (الغزالي، ١٩٩٧، ج ١، ص ١٠٠ - ١١٠).

المطلب الثالث: آراؤه في باب الأدلة

أولاً: الكتاب: يرى الشيخ البرديسي أن القرآن الكريم هو الأصل الأول من أصول التشريع الإسلامي، ويعرفه بأنه «كلام الله تعالى المنزل على رسوله صلى الله عليه وسلم باللفظ العربي المنقول إلينا بين دفتي المصحف نقلاً متواتراً لا شبهة فيه» (البرديسي، ١٩٨٥، ص ١٧٣). ويقرر أن القرآن الكريم كله قطعي الثبوت، وأما دلالاته فمنها القطعي ومنها الظني. ويبين أن الأحكام التي اشتمل عليها القرآن تنقسم إلى أحكام عقائدية وأحكام عملية وأحكام أخلاقية. وقد أشار الشيخ إلى أهمية القرآن كمصدر أول للتشريع وبين مكانته بين الأدلة (الزركشي، ٢٠٠٠، ج ١، ص ١٠٠ - ١٠٥).

ثانياً: السنة: يعرف الشيخ البرديسي السنة بأنها «كل ما صدر عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير» (البرديسي، ١٩٨٥، ص ١٩٣). ويقسم السنة إلى متواترة ومشهورة وأحاد، ويبين حكم كل قسم منها في الاحتجاج. ويميل الشيخ إلى أن السنة الأحادية تفيد الظن لا اليقين، ولكنها كافية في العمل بها إذا صحت أسانيدها. وقد رد الشيخ على من ينكر حجية السنة الأحادية بالأدلة النقلية والعقلية. كما ناقش مسألة نسخ القرآن بالسنة، واختار الرأي القائل بأنه لا ينسخ القرآن بالسنة المتواترة عند الجمهور (الشافعي، ١٩٣٨، ص ٢٠٠ - ٢١٠).

ثالثاً: الإجماع: يعرف الشيخ الإجماع بأنه «اتفاق جميع المجتهدين في عصر من العصور بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم على حكم شرعي في واقعة من الوقائع» (البرديسي، ١٩٨٥، ص ٢١٦). ويتفق الشيخ مع جمهور الأصوليين في أن الإجماع حجة شرعية يجب العمل بها، ويستدل على حجيته بالكتاب والسنة والعقل. ويميل إلى أن الإجماع ينعقد بقول المجتهدين في المسألة ولو كانوا أقلية، خلافاً لمن يشترط اتفاق جميع المجتهدين. وقد ناقش الشيخ مسألة إمكان الإجماع ورجح أنه ممكن الوقوع في الجملة، وإن كان التأكد منه في عصرنا صعباً (ابن حزم، ١٩٩٨، ج ٣، ص ٥٠ - ٦٠).

رابعاً: القياس: يعرف الشيخ القياس بأنه «إلحاق أمر غير منصوص على حكمه بأمر منصوص على حكمه في الحكم لاشتراكهما في علة الحكم» (البرديسي، ١٩٨٥، ص ٢٣١). ويقرر حجية القياس بالأدلة من الكتاب والسنة والعقل، ويرد على من ينكر حجية القياس كالظاهرية وبعض المعتزلة. ويقسم الشيخ القياس إلى قياس جلي وقياس خفي، وإلى قياس علة وقياس دلالة وقياس في معنى الأصل. كما يبين شروط القياس من حيث صحة الأصل وكون الحكم ثابتاً في الأصل ووجود العلة المشتركة وانتفاء المعارض (ابن حزم، ١٩٩٨، ج ٤، ص ١٠٠ - ١١٠).

خامساً: الأدلة المختلف فيها: تناول الشيخ البرديسي الأدلة التي اختلف الفقهاء في حجيتها مثل المصالح المرسلة، والاستحسان، والعرف، وسد الذرائع، والاستصحاب، وشرع من قبلنا، ومذهب الصحابي. وقد تكلم عن كل دليل منها بشيء من التفصيل، مبيناً أدلة القائلين به وأدلة المخالفين، مع ترجيح ما يراه راجحاً. وقد مال الشيخ إلى القول بالمصالح المرسلة بشروطها المعروفة عند المالكية، وإلى القول بالاستحسان بشروطه عند الحنفية (الزحيلي، ٢٠٠٦، ج ٢، ص ١٨٠ - ٢٠٠).

المطلب الرابع: آراؤه في المسائل اللغوية

في مسألة الأمر، يرى الشيخ البرديسي أن صيغة «افعل» حقيقة في الوجوب عند الإطلاق، إلا إذا صرفها صارف إلى الندب أو الإباحة أو غير ذلك. وهو بذلك يتبع جمهور الأصوليين في أن الأمر للوجوب. وقد ناقش الشيخ أدلة من قال إن الأمر للندب وأدلة من قال إنه للوجوب، ثم رجح القول بالوجوب بالأدلة الأربعة من الكتاب والسنة والإجماع والعقل. كما ناقش مسألة الأمر بعد الحظر ورجح أنه يعود إلى الإباحة (البرديسي، ١٩٨٥، ص ٤١٦ - ٤٢٠).

وفي مسألة النهي، يرى الشيخ أن صيغة «لا تفعل» حقيقة في التحريم عند الإطلاق، وهو قول جمهور الأصوليين. وقد ناقش مسألة دلالة النهي على الفساد في المعاملات والعبادات، ورجح أن النهي في العبادات يقتضي الفساد مطلقاً، وفي المعاملات يقتضي الفساد إذا كان النهي يرجع إلى ذات المعقود عليه لا إلى أمر خارج عنه. كما ناقش الشيخ مسألة النهي في العقود والتصرفات، ورجح أن النهي فيها لا يقتضي البطلان مطلقاً بل ينظر إلى ما ورد النهي عنه (البرديسي، ١٩٨٥، ص ٤٢٠ - ٤٢١، والغزالي، ١٩٩٧، ج ٢، ص ٥٠ - ٦٠).

وفي باب العام والخاص، يذهب الشيخ البرديسي إلى أن العام يقبل التخصيص، وأن التخصيص لا يعد نسخاً، بل هو بيان للمراد من العام. وقد ناقش الشيخ أقسام التخصيص وأدواته، وأطال في مسألة تخصيص الكتاب بالسنة وبالقياس وبالعقل، ورجح جواز تخصيص الكتاب بالسنة المتواترة والآحادية. كما ناقش مسألة تخصيص العام بالمصلحة ورجح جوازه إذا كانت المصلحة معتبرة (الأمدي، ٢٠٠٣، ج ٢، ص ٢٠٠ - ٢١٥).

وفي المطلق والمقيد، يرى الشيخ أن المطلق يجري على إطلاقه، والمقيد على تقييده، فإذا اجتمع حكم مطلق وحكم مقيد في قضية واحدة، يُحمل المطلق على المقيد. وقد ناقش الشيخ مسألة حمل المطلق على المقيد إذا اختلفت الموجبات، ورجح أن العبرة باتحاد الحكم والسبب. كما ناقش أقسام المطلق والمقيد من حيث وحدة الحكم واختلاف السبب (الزحيلي، ٢٠٠٦، ج ٢، ص ١٢٠ - ١٣٠).

وفي الناسخ والمنسوخ، يقرر الشيخ البرديسي أن النسخ جائز في الشرع، وقد وقع في القرآن وفي السنة. ويعرف النسخ بأنه «خطاب الشارع الرافع لحكم ثابت بخطاب شرعي سابق» (البرديسي، ١٩٨٥، ص ٤٢٤). ويميز الشيخ بين النسخ والتخصيص، ويبين شروط النسخ وأقسامه، ويرجح أن الحكمة من النسخ هو التدرج في التشريع ومراعاة مصالح العباد. كما ناقش مسألة نسخ التلاوة والحكم معاً، ونسخ التلاوة دون الحكم، ونسخ الحكم دون التلاوة

المطلب الخامس: آراؤه في التعارض والترجيح

في مسألة التعارض والترجيح، يتبنى الشيخ البرديسي قواعد دقيقة في معالجة تعارض الأدلة والترجيح بينها. ويبدأ الشيخ بتعريف التعارض وأنواعه، ثم يبين طرق الجمع بين الأدلة المتعارضة قبل اللجوء إلى الترجيح. وقد رجح الشيخ أن الجمع بين الأدلة أولى من الترجيح إذا أمكن ذلك بوجه مقبول. فإذا تعذر الجمع، انتقل إلى الترجيح وفق قواعد مرجحات الأدلة المعروفة عند الأصوليين (البرديسي، ١٩٨٥، ص ٤٣٤ - ٤٤٣).

وقد ذكر الشيخ البرديسي مرجحات الأدلة بشيء من التفصيل، وقسمها إلى مرجحات في السند ومرجحات في المتن ومرجحات في الدلالة. ومن مرجحات السند عنده: كثرة الرواة (التواتر) مقابل الآحاد، وكون الراوي فقيهاً، وعدالة الراوي وضبطه. ومن مرجحات المتن: موافقة الكتاب والسنة المتواترة، وموافقة القواعد العامة، والسلامة من المعارض العقلي. ومن مرجحات الدلالة: كون الدلالة قطعية مقابل ظنية، وكون اللفظ نصاً في الدلالة مقابل الظاهر (الغزالي، ١٩٩٧، ج ٢، ص ١٨٠ - ١٩٠).

وفي مسألة التعارض بين النصوص، يذهب الشيخ إلى أنه لا تعارض حقيقي بين النصوص الشرعية، وإنما هو تعارض ظاهري يمكن رفعه بالجمع أو الترجيح أو النسخ إن أمكن. وقد استعرض الشيخ طرق الجمع بين النصوص المتعارضة كالجمع العرفي والجمع بالتخصيص والجمع بالتقييد. كما ناقش قاعدة «إذا تعارض المطلق والمقيد يُحمل المطلق على المقيد». وقد استشهد الشيخ بأمثلة كثيرة من الفقه الإسلامي لتوضيح كيفية تطبيق قواعد الترجيح (السرخسي، ١٩٩٣، ج ٢، ص ٢٥٠ - ٢٦٠).

المطلب السادس: آراؤه في الاجتهاد والتقليد

في مسألة الاجتهاد، يعرف الشيخ البرديسي الاجتهاد بأنه «هو بذل الفقيه وسعه في استنباط الحكم الشرعي العملي من الدليل التفصيلي» (البرديسي، ١٩٨٥، ص ٤٥٩). ويقرر أن الاجتهاد فرض كفاية على الأمة، وأنه لا ينبغي خلو العصر من مجتهد. وقد ناقش الشيخ شروط المجتهد، ورجح أنها تتلخص في ثلاثة: معرفة الكتاب والسنة ومعرفة اللغة العربية ومعرفة القواعد الأصولية، مع إضافة بعض الشروط الأخرى كمعرفة مواقع الإجماع ومعرفة

الناسخ والمنسوخ ومعرفة مقاصد الشريعة (ابن الحاجب، ٢٠٠٤، ج ٢، ص ١٥٠ - ١٦٠).
وقد ميز الشيخ البرديسي بين الاجتهاد المطلق والاجتهاد المقيد، وبين الاجتهاد في الأحكام والاجتهاد في الموضوعات. كما ناقش مسألة تجزؤ الاجتهاد، ورجح أن الاجتهاد يتجزأ، فيمكن للمجتهد أن يكون مجتهداً في باب دون باب. وقد رد الشيخ على من ينكر تجزؤ الاجتهاد بأن الواقع العملي يشهد بذلك. كما ناقش مسألة تجديد الاجتهاد وضرورة وجود المجتهدين في كل عصر (الزحيلي، ٢٠٠٦، ج ٣، ص ٥٠ - ٦٠).

أما في التقليد، فيرى الشيخ البرديسي أن التقليد جائز للعامي ومن لم يبلغ درجة الاجتهاد، وهو قول جماهير الأصوليين. ويعرف التقليد بأنه «هو الأخذ برأي الغير دون بحث في الدليل الذي اعتمد عليه هذا الرأي» (البرديسي، ١٩٨٥، ص ٤٧٦). وقد ناقش الشيخ مسألة تقليد الميت وهل يجوز، ورجح الجواز وهو قول جماهير الفقهاء خلافاً لبعض الظاهرية. كما ناقش مسألة تقليد الأعلام وانتقال المقلد من مذهب إلى مذهب، ورجح جواز ذلك إذا رأى أن المذهب الآخر أقوى دليلاً. وقد توسع الشيخ في الكلام عن شروط المفتي والمستفتي وأحكام الفتوى (الأمدي، ٢٠٠٣، ج ٢، ص ٣٠٠ - ٣١٠).

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد هذا الجهد المتواضع في دراسة المنهج الأصولي للشيخ الدكتور محمد زكريا البرديسي في كتابه «أصول الفقه»، يمكن تسجيل النتائج والتوصيات التالية: أولاً: النتائج:

١ . تبين من خلال هذا البحث أن الشيخ محمد زكريا البرديسي (١٣٣٣ - ١٣٩٦ هـ / ١٩١٤ - ١٩٧٦ م) كان عالماً أصولياً متمكناً، جمع بين الأصالة العلمية والمنهجية الحديثة في عرض أصول الفقه، وترك إراثاً علمياً قيماً في مجال الشريعة الإسلامية من كتب ومؤلفات وبحوث.

٢ . يتميز منهج الشيخ البرديسي في كتابه «أصول الفقه» بأنه منهج المتأخرين الذي يجمع بين طريقة المتكلمين الشافعية (وطريقة الحنفية)، مع ميل واضح إلى التيسير ومراعاة المقاصد الشرعية في كثير من المسائل الأصولية.

٣ . يمتاز كتاب «أصول الفقه» للبرديسي بالوضوح والسهولة في العرض مع العمق في التحليل، وبالتنظيم المحكم والتقسيم المنطقي، مما يجعله مرجعاً مهماً لطلاب العلم والباحثين.

٤ . انتهج الشيخ البرديسي منهجاً علمياً رصيناً في الرد على المخالفين، يقوم على ذكر رأي المخالف بدقة وأمانة، ثم مناقشته بالأدلة والبراهين دون تجريح أو تعصب.

٥ . مال الشيخ البرديسي في آرائه الأصولية إلى مذهب جمهور الأصوليين في معظم المسائل، مع ترجيحه لبعض الآراء التي تميل إلى التيسير والمقاصد الشرعية.

٦ . اعتمد الشيخ البرديسي في كتابه على مصادر متنوعة من كتب الأصول المعتمدة، مما أكسب كتابه غنى علمياً وتنوعاً في المصادر والمراجع.

٧ . اهتم الشيخ البرديسي بربط القواعد الأصولية بالفروع الفقهية، مما جعل كتابه يتميز بالطابع العملي التطبيقي إلى جانبه النظري.

٨ . تميز الشيخ البرديسي بالإنصاف والاعتدال في عرض آراء المذاهب المختلفة، متجنباً التعصب والمغالاة، متبعاً في ذلك المنهج الوسطي المعتدل.

ثانياً: التوصيات:

- ١ . توصي هذه الدراسة بضرورة الاهتمام بدراسة مناهج العلماء الأصوليين المعاصرين ، لما في ذلك من إثراء للدراسات الأصولية وتطوير لها.
- ٢ . اقتراح دراسة مقارنة بين منهج الشيخ البرديسي في أصول الفقه ومناهج غيره من الأصوليين المعاصرين كالشيخ عبد الوهاب خلاف والشيخ محمد الخضري والشيخ محمد أبو زهرة.
- ٣ . التوصية بإعادة نشر كتاب «أصول الفقه» للشيخ البرديسي وتحقيقه تحقيقاً علمياً، وطبعه طبعة جديدة محققة تليق بقيمته العلمية.
- ٤ . دعوة الباحثين إلى دراسة آراء الشيخ البرديسي الأصولية في كتبه الأخرى ك «أحكام المواريث» و«الإكراه بين الشريعة والقانون» و«الاجتهاد فيما لا نص فيه».
- ٥ . اقتراح دراسة أثر الشيخ البرديسي في تلاميذه ومناهجهم الأصولية.
- ٦ . التوصية بإدراج كتاب «أصول الفقه» للبرديسي ضمن المقررات الدراسية في كليات الشريعة والقانون.
- ٧ . اقتراح دراسة تحليلية لآراء الشيخ البرديسي في الأحكام الشرعية وأقسامها مقارنة بالمذاهب الأخرى.
- ٨ . دعوة الباحثين إلى دراسة المصادر التي اعتمدها الشيخ البرديسي في كتابه ومنهجه في النقل عنها.

قائمة المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم
٢. الأمدي، أبو الحسن سيف الدين علي بن محمد بن سالم، ٢٠٠٣، الإحكام في أصول الأحكام، المكتب الإسلامي: بيروت .
٣. ابن الحاجب، جمال الدين أبو عمرو عثمان بن عمر بن أبي بكر المالكي، ٢٠٠٤، مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل، دار الكتب العلمية: بيروت .
٤. ابن العربي، ابو بكر محمد بن عبد الله بن العربي المعافري، ١٩٩٦، أحكام القرآن، دار الكتب العلمية: بيروت .
٥. ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي الظاهري، ١٩٩٨، الإحكام في أصول الأحكام، دار الحديث: القاهرة .
٦. أبو زهرة، محمد بن أحمد بن مصطفى، ١٩٨٥، أصول الفقه، دار الفكر العربي: القاهرة .
٧. أبو غدة، عبد الفتاح بن مصطفى الحلبي، ١٩٩٧، علماء الأصول في العصر الحديث، مكتبة الفلاح: حلب .
٨. البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، ١٩٩٣، صحيح البخاري، دار ابن كثير: دمشق .
٩. البرادعي، محمد عبد الرحمن، ٢٠١٠، الشيخ محمد زكريا البرديسي: حياته وآثاره، مكتبة الفيصلية: القاهرة .
١٠. البركتي، محمد عميم الإحسان المجددي، ٢٠٠٥، التعريفات الفقهية، دار الكتب العلمية: بيروت .
١١. البرديسي، محمد زكريا البرديسي، ١٩٨٥، أصول الفقه، دار الثقافة للنشر والتوزيع: القاهرة .
١٢. الخطيب، محمد عجاج، ٢٠٠١، لمحات في المكتبة والبحث والمصادر مؤسسة الرسالة .
١٣. الخضري، محمد بن عفيفي البجيرمي، ٢٠٠٤، أصول الفقه، المكتبة التجارية

الكبرى: القاهرة .

١٤ . الزركشي، بدر الدين محمد بن بهادر بن عبدالله، ٢٠٠٠، البحر المحيط في أصول الفقه، دار الكتب العلمية: بيروت .

١٥ . الزحيلي، وهبة بن مصطفى، ٢٠٠٦، أصول الفقه الإسلامي، دار الفكر: دمشق .

١٦ . السرخسي، شمس الأئمة أبو بكر محمد بن أحمد بن سهل، ١٩٩٣، أصول السرخسي، دار الكتاب العربي: بيروت .

١٧ . الشافعي، أبو عبدالله محمد بن إدريس بن العباس القرشي، ١٩٣٨، الرسالة، مصطفى البابي الحلبي: القاهرة .

١٨ . الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي، ١٩٩٧، المستصفي من علم الأصول، دار الفكر: بيروت .

١٩ . الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي، ١٩٩٨، المنحول من تعليقات الأصول، دار الفكر: بيروت .

٢٠ . خلاف، عبد الوهاب بن محمد، ١٩٩٠، أصول الفقه، دار القلم: القاهرة .

٢١ . مسلم، أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، ١٩٥٥، صحيح مسلم، دار احياء التراث العربي: بيروت .

٢٢ . معجم البابطين لشعراء العربية في القرنين التاسع عشر والعشرين - محمد زكريا البرديسي، <http://www.almoajam.org/lists/inner/6421>.